

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٢ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون المدني :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة
ملكية خاصة والتصرف فيها؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بآملاك الدولة الخاصة :
وبناء على ما عرضه وزير التعليم العالي ووزير الدولة لشئون البحث العلمي :

قرر :

(المادة الأولى)

نخصص لوزارة التعليم العالي الأرض المقام عليها العقار رقم ٤ شارع
مستشفى الطلبة - شياخة العيني - قسم السيدة زينب والبالغ مساحتها ٨٠٠ متر مربع .
وذلك لإقامة منشآت جديدة لخدمة العملية التعليمية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ صفر سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٠١ م) .

حسن مبارك